

# لائحة الرياضيين

للاتحاد السعودي للالعاب الجلوس والكراسي

1447 هـ - 2025 م

## نبذة عن الاتحاد:

- أصدر رئيس اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية القرار الإداري رقم 19022 وتاريخ 30 / 7 / 1443هـ بتأسيس الاتحاد السعودي للألعاب الجلوس والكراسي .

- تم تعيين الأستاذ خالد بن مسعود الهاجري رئيساً للاتحاد بموجب قرار رئيس اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية رقم 21761 وتاريخ 10 / 8 / 1444هـ.

- تم اعتماد تشكيل أعضاء مجلس إدارة الاتحاد السعودي للألعاب الجلوس والكراسي بموجب قرار رئيس اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية رقم 23195 وتاريخ 14 / 6 / 1445هـ.

## المعلومات البنكية:

الحساب البنكي للاتحاد السعودي للألعاب الجلوس والكراسي :

البنك السعودي للاستثمار- ايبان رقم :

SA506500000101733409001

معلومات التواصل:

info@sfscg.sa

## التعريفات

|    |                  |   |
|----|------------------|---|
| 1  | الوزارة          | وزارة الرياضة   |
| 2  | الوزير           | وزير الرياضة  |
| 3  | اللجنة الأولمبية | اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية  |
| 4  | المكتب           | مكتب الوزارة في المنطقة أو المحافظة   |
| 5  | اللائحة          | لائحة تنظيم أوضاع اللاعبين الصادرة من الاتحاد   |
| 6  | النظام الرقمي    | موقع إلكتروني معتمد لدى الوزارة او الاتحاد يحتوي على إجراءات لإنجاز متطلبات الأندية الرياضية والاتحاد |
| 7  | الاتحاد          | الاتحاد السعودي للألعاب الجلوس والكراسي   |
| 8  | النادي           | هيئة رياضية له شخصية اعتبارية مستقلة مرخص له من الوزارة وعضو في الاتحاد ويخضع لإشراف الوزارة          |
| 9  | المركز           | هو مركز تابع للاتحاد يهتم بتدريب اللاعبين وفق أسس فنية عالية  |
| 10 | اللعبة           | لعبة من ألعاب الجلوس والكراسي   |
| 11 | ذوي الإعاقة      | كل شخص لديه إعاقة حركية تتأثر بها قدرته على التحكم في حركة جزء أو أجزاء متعددة من جسمه.               |
| 12 | الرئيس التنفيذي  | المسؤول التنفيذي لإدارة شؤون مجلس الإدارة   |
| 13 | الموسم الرياضي   | الموسم الرياضي الذي يحدده الاتحاد سنويا   |

## التعريفات

|    |                  |  |
|----|------------------|--|
| 14 | الموظف المختص    | الموظف المناط به صلاحيات في النظام الرقمي لتسجيل وتصعيد وتصنيف وتثبيت وتنسيق اللاعبين                            |
| 15 | التصعيد          | رفع درجة اللاعب العمرية إلى درجة التي تليها  |
| 16 | التصنيف الطبي    | تحديد درجة وفئة الإعاقة لكل لاعب   |
| 17 | التنسيق          | إزالة تسجيل لاعب مقيد في أحد الأندية أو المراكز في النظام الرقمي   |
| 18 | نظام أبشر        | نظام إلكتروني معتمد من وزارة الداخلية يتضمن معلومات شخصية للمواطنين والمقيمين يساعد على إنجاز التعاملات الحكومية |
| 19 | التصنيف العمري   | تحديد الفئة العمرية لكل لعبة   |
| 20 | التثبيت          | إدراج أسماء اللاعبين الذين يرغب النادي استمرارهم في الموسم الجديد  |
| 21 | اللوائح          | لوائح وزارة الرياضة والاتحاد السعودي للألعاب الجلوس والكراسي   |
| 22 | الإعارة          | إعارة اللاعب من ناديه الأصلي إلى نادي آخر  |
| 23 | التنسيق          | إسقاط اسم اللاعب من نادي إلى آخر   |
| 24 | اللاعب           | اللاعب المعار من نادي إلى آخر  |
| 25 | شطب للعبة        | إلغاء اللعبة من كشوفات النادي بجميع درجاته   |
| 26 | التنسيق والتثبيت | الفترة التي تحددها وزارة الرياضة أو الاتحاد لرفع كشوفات الأندية بعدد اللاعبين                                    |
| 27 | الموسم الرياضي   | هو الموسم الذي تحدده الوزارة أو الاتحاد سنويا وينتهي مع آخر مباراة   |

## المادة الثانية

### أهداف اللائحة:

1 / 2 - تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم أحكام تسجيل اللاعبين (السعودي-الأجنبي) والتثبيت والتصعيد والإعارة والتصنيف (الطبي- العمرى) والتنسيق وغيرها ومعالجتها بالوسائل الإلكترونية.

## المادة الثالثة

### نطق سريان اللائحة:

1 / 3 - تسري أحكام هذه اللائحة على اللاعبين المسجلين في أندية ومراكز ذوي الإعاقة ومن في حكمهم .  
2 / 3 - تعتبر لوائح الاتحاد الأخرى مكتملة لهذه اللائحة وتطبق على اللاعبين المسجلين في الأندية والمراكز الرياضية لذوي الإعاقة.

## المادة الرابعة

### الموسم الرياضي:

1 / 4 - يبدأ الموسم الرياضي وينتهي وفقاً لم تنص عليه قرارات اللجنة الفنية السنوية .  
2 / 4 - (ينتهي الموسم الرياضي مع اخر مباراة في البرنامج الزمني للنشاط الداخلي للاتحاد أو حسب ما يصدر من الاتحاد من تعليمات) .  
3 / 4 - تنتهي عقود اللاعبين بنهاية الموسم الرياضي على أن تكون مدة العقد لا تقل عن موسم ولا تزيد عن ثلاث مواسم .

## المادة الخامسة

فترة التصعيد والتصنيف والتثبيت والتنسيق للاعبين:

1 / 5 - يتم تحديد أعداد اللاعبين لكل لعبة وفئة وجنس من قبل الاتحاد كالتالي:

| م | اللعبة                    | عدد اللاعبين |        |
|---|---------------------------|--------------|--------|
|   |                           | الأقصى       | الأدنى |
| 1 | كرة السلة على الكراسي     | 18           | 5      |
| 2 | كرة الطائرة من وضع الجلوس | 18           | 6      |

. أعداد اللاعبين أعلاه لا تشمل ( أبناء المواطنين -المواليد -الأجانب) .

2 / 5 - تحدد فترات التنسيق والتثبيت والتصنيف العمري للاعبين من قبل الاتحاد سنوياً.

3 / 5 - يتم تصعيد اللاعبين بواسطة النظام الرقمي (بوابة رياضي التابع لوزارة الرياضة ) بشكل آلي .

## المادة السادسة

تسجيل اللعبة في الأندية الرياضية:

1 / 6 - تلتزم الأندية ومن في حكمها بتسجيل وتصنيف اللاعبين واللعبات.

2 / 6 - يجوز للنادي خلال الموسم الرياضي تسجيل اللعبة من خلال تسجيل لاعبين جدد غير مسجلين بأندية أخرى، على أن تكون أول مشاركة له في

نشاط اللعبة حسب ما تقره أنظمة ولوائح المسابقات لدى الاتحاد.

3 / 6 - على الأندية التي تمتلك منشآت رياضية حكومية ويتوفر بها ملاعب أو صالات مكتملة تسجيل اللعبة (سلة- طائرة) وفي حال عدم تسجيلها يحق

للإتحاد الرفع للجهات المعنية لتكون هذه المرافق تحت تصرف الاتحاد.

4 / 6 - على الأندية التي تسجل اللعبة في بوابة رياضي المشاركة الفعلية في برامج الإتحاد المحلية واستقطاب أجهزه فنية وإدارية وللاعبين.

## المادة السابعة

### أعمار وتصنيف اللاعبين:

- 1 / 7 - يقوم الاتحاد برفع تصنيف اللاعبين قبل كل موسم رياضي موضحا الحد الأعلى والأدنى لكل درجة.
- 2 / 7 - في حال لم يرفع الاتحاد تصنيف اللاعبين أو الحد الأعلى والأدنى لكل درجة خلال الفترة المحددة ولمعرفة درجة اللاعب عند التسجيل والتصنيف في بداية كل موسم رياضي فإنه تطرح سنة ميلادية من السنة التي يبدأ فيها الموسم الرياضي حسب التقويم الميلادي مالم يقرر الاتحاد غير ذلك.
- 3 / 7 - يجوز للاعب المشاركة في فئة أعلى من درجته، ولا يجوز له المشاركة في الدرجة الأدنى من درجته، ويعتبر كل موسم مستقلا عن الموسم الذي قبله، مع مراعاة الضوابط التي يقرها الاتحاد لأي من مسابقاته.
- 4 / 7 - يجوز للاتحاد إجراء بعض الاستثناءات قبل بداية الموسم حسب ما يراه مناسباً لمصلحة اللعبة.

## المادة الثامنة

### تسجيل اللاعبين:

- 1 / 8 - يكون تسجيل اللاعب غير المرتبط بنادي آخر مفتوحا طوال الموسم الرياضي.
- 2 / 8 - لايجوز تسجيل اللاعب في أكثر من لعبة.
- 3 / 8 - لا يتم تسجيل اللاعب إلا بعقد بين اللاعب والنادي وفق ما يتم الاتفاق عليه بينهما، مع تزويد الاتحاد بصورة من العقد.
- 4 / 8 - مدة قيد اللاعب في النظام الرقمي موسم رياضي أو موسمين أو ثلاثة مواسم رياضية. حسب عقد اللاعب مع النادي أو المراكز وبعد انتهاء فترة القيد دون تجديده وفقا للآلية المتبعة في ذلك فإنه يتم تنسيق اللاعب آلياً عبر النظام الرقمي في اليوم الأخير من الموسم الرياضي.
- 5 / 8 - يجوز للاتحاد تسجيل وتصنيف اللاعبين الغير مرتبطين بأندية في النظام الرقمي بشكل مباشر وفق التنظيم الذي يقره الاتحاد.

## المادة التاسعة

### شروط تسجيل اللاعبين في النظام الرقمي:

- 1 / 9 - ألا يقل عمر اللاعب للعبة كرة السلة عن 13 سنة وكرة الطائرة عن 13 سنة.
- 2 / 9 - موافقة اللاعب على التسجيل وفق النظام (بوابة رياضي) .
- 3 / 9 - موافقة ولي أمر اللاعب لمن هو دون 18 سنة.
- 4 / 9 - كشف طبي صادر من أحد المستشفيات أو المراكز الطبية الحكومية او الخاصة المعتمدة من وزارة الصحة , وذلك عند التسجيل وعند بداية كل موسم رياضي جديد , أو يكون الكشف الطبي تحت مسؤولية النادي.
- 5 / 9 - صورة شخصية ملونة عند التسجيل, وتجدد هذه الصورة عند التصعيد الى الدرجة التالية.
- 6 / 9 - موافقة الاتحاد على تسجيل اللاعب السعودي وغير السعودي إذا لزم الأمر
- 7 / 9 - ارفاق صورة الهوية الوطنية أو سجل الأسرة للاعب السعودي الذي ليس لديه هوية وطنية مستقلة .
- 8 / 9 - ارفاق صورة من الوثائق الثبوتية الشخصية للاعب غير السعودي.

## المادة العاشرة

### إجراءات تسجيل اللاعبين:

يتم تسجيل اللاعبين المستجدين في اللعبة من قبل الأندية الرياضية أو المراكز من خلال النظام الرقمي وفقا للإجراءات التالية:  
1 / 10 - يقوم الموظف المسؤول في النادي أو المركز بتسجيل اللاعب في النظام الرقمي وفقا للنموذج المعتمد في النظام والقيام بما يلي:

- أ - استيفاء البيانات الشخصية للاعب ورفع صورة المستندات الثبوتية المنصوص عليها في المادة التاسعة.
- ب - تحديد ألعاب الجلوس والكراسي والدرجة المناسبة.
- ج - رفع الكشف الطبي .
- د - توثيق الموافقة على التسجيل وفق نظام بوابة رياضي الرقمية.
- هـ - تدقيق بيانات اللاعب المسجل .
- و - طباعة بطاقة اللاعب من قبل الموظف المختص بالنادي .

## المادة الحادية عشرة

### تثبيت وتصنيف وتنسيق اللاعبين:

- 1 / 1 - يقوم الموظف المختص بمعالجة بيانات التثبيت وتصنيف اللاعبين بالنظام الرقمي.
- 2 / 11 - يحق للنادي أو المركز اسقاط أي لاعب مقيد وفقا للمادة (5) والمادة (8 / 3) أثناء فترة التنسيق والمحددة من قبل الاتحاد.
- 3 / 11 - توقيع كشوفات التنسيق قبل إدراجها في النظام الرقمي من قبل الرئيس التنفيذي في النادي أو مدير المركز وتختتم بالختم الرسمي.
- 4 / 11 - لايجوز للنادي أن يسقط أي لاعب من كشوفاته خارج فترتي التنسيق المحددة إلا في حالة وفاته -لا قدر الله أو في حالات خاصة يقدرها الاتحاد.

## المادة الثانية عشرة

### انتقال اللاعبين:

- 1 / 12 - يكون انتقال اللاعبين للأندية أو المراكز فيما بينها في النظام الرقمي خلال فترتي التنسيق التي يقرها الاتحاد.

## المادة الثالثة عشرة

### بطاقات اللاعبين:

- 1 / 13 - تقوم الأندية أو المراكز بإصدار بطاقات اللاعبين في الموسم الرياضي وفق النماذج المخصصة للاعب المثبت.
- 2 / 13 - تنتهي صلاحية البطاقة الصادرة للاعب المثبت بانتهاء فترة قيده في النظام الرقمي أو عند تصعيد اللاعب إلى درجة أعلى .

## المادة الرابعة عشرة

### أهلية مشاركة اللاعب:

- 1 / 14 - تلتزم الأندية والمراكز بتنفيذ ما نصت عليه اللوائح بخصوص مشاركة اللاعبين المسجلين بالدرجة الأدنى للدرجة الأعلى.
- 2 / 14 - يحق للاعب أن يشارك مع ناديه بعد انتهاء إجراءات التسجيل في النظام الرقمي وحصوله على البطاقة الخاصة أو ما يفيد إتمام التسجيل في المنصة مع مراعاة ضوابط المسابقة التي ينظمها الاتحاد.

## المادة الخامسة عشرة

### المستندات المطلوبة عند إعاره اللاعب:

- 1 / 15 - خطاب من النادي المعار إليه اللاعب بطلب الموافقة على إعارته .
- 2 / 15 - خطاب من النادي المعار منه اللاعب بالموافقة على الإعاره مع تحديد مدة الإعاره بنهاية الموسم الرياضي لنفس العام.
- 3 / 15 - موافقة خطية معتمده من اللاعب المعار على اللعب للنادي .
- 4 / 15 - صورة من الهوية الوطنية للاعب المعار.
- 5 / 15 - يمنح الاتحاد السعودي لألعاب الجلوس والكراسي النادي المعار اليه اللاعب مدة شهر من تاريخ موافقة الاتحاد لإنهاء إجراءات إعارته وفي حالة تجاوز المدة يتطلب الأمر موافقات جديدة.

## المادة السادسة عشرة

### نظام الإعاره :

- 1 / 16 - يسمح لجميع الأندية إعاره اللاعبين بجميع الدرجات .
- 2 / 16 - تنتهي الإعاره بنهاية الموسم الرياضي لنفس العام ثم يعود بعدها اللاعب إلى ناديه الأصلي.
- 3 / 16 - يبقى اسم اللاعب المعار مسجلاً بكشوفات التسجيل والتصنيف لناديه الأصلي دون تغييره مع إضافة عبارة ( للاعب معار من نادي اخر حتى نهاية الموسم الرياضي ) وإرفاق خطاب يوضح الإعاره مصدق من الاتحاد.
- 4 / 16 - يمكن للأندية أو المراكز إعاره اللاعبين فيما بينها لفترة اقل من ستة اشهر وفقاً للشروط التالية:
  - أ - لا تقل فترة الإعاره عن شهر.
  - ب - لا يحق للنادي استعارة أكثر من لاعبين إثنين في الموسم الرياضي .
  - ج - تخضع شروط الإعاره في البطولات الختامية للوائح الخاصة .
- 5 / 16 - يكون تحديد فترة الإعاره لأكثر من ستة شهور من خلال النظام الرقمي.
- 6 / 16 - تنتهي جميع الإعارات مع نهاية الموسم الرياضي بعدها يعود اللاعبين لأنديةهم.
- 7 / 16 - لا يحق للنادي المستعير إعاره اللاعب لنادي آخر.
- 8 / 16 - النادي الذي يثبت قيامه بالتوقيع عن اللاعب يحرم من الإعاره للموسم الذي تمت فيه المخالفة ويفرض عليه غرامة مالية قدرها ( 5000 - 10000 ريال ) ويكون المتسبب في ذلك مسؤولاً أمام الجهات المعنية.

## المادة السابعة عشرة

### اللاعب المعار والتنسيق والتثبيت:

- 1 / 17 - إذا قام النادي الأصلي للاعب بتنسيقه من الكشوفات أو شطب اللعبة وهو مازال معار يجوز للاعب التسجيل في النادي المعار إلية أو في نادي آخر وفي كلا الحالتين يجب على اللاعب أن يكمل مدة الإعارة.
- 2 / 17 - في حالة إعارة اللاعب لنادي وقام النادي (المستعير) بإلغاء اللعبة فإن اللاعب يعود لناديه الأصلي تلقائياً.
- 3 / 17 - يحق للاتحاد تمديد فترة الإعارة إذا كان هناك ظروف ومسببات تستدعي لذلك

## المادة الثامنة عشرة

### 1 / 18 - يحق للنادي تسجيل اللاعبين المواليد حسب التالي :

أ - كرة السلة على الكراسي المتحركة :

. عدد 4 لاعبين فوق عشرين سنة (رجال).

. عدد مفتوح للاعبين تحت عشرين سنة (رجال).

. عدد مفتوح للاعبات ولجميع الفئات العمرية (سيدات).

ب - الكرة الطائرة من الجلوس:

. عدد 6 لاعبين فوق عشرين سنة (رجال).

. عدد مفتوح للاعبين تحت عشرين سنة (رجال).

. عدد مفتوح للاعبات ولجميع الفئات العمرية (سيدات).

## مادة التاسعة عشرة

### فترة التسجيل:

1 / 19 تكون فترة التسجيل للاعبين والمواليد وأبناء المواطنين مفتوحة طوال الموسم الرياضي.

## المادة العشرون

1 / 20 - الشروط والوثائق والمتطلبات لتسجيل اللاعبين المواليد:

- أ - أن يكون اللاعب من ذوي الإعاقة الحركية.
- ب - صورة واضحة من شهادة الميلاد السعودية مصدقة من النادي.
- ج - صورة من الإقامة سارية المفعول .
- د - موافقة خطية من ولي الأمر على تسجيل اللاعب في حالة كان عمره اقل من (18)عام ميلادي مصدقة من النادي .
- هـ - تعهد من اللاعب بأنه لم يسجل في أي نادي خارجي أو داخلي وأنه لم يسبق له تمثيل منتخب بلاده و منتخب دولة أخرى في مباراة رسمية.
- و - استيفاء استمارة تسجيل اللاعبين المعتمدة من مكتب وزارة الرياضة .

## المادة الواحد والعشرون

### قيد اللاعب المواليد:

1 / 21 - تكون مدة قيد اللاعب في النظام الرقمي سنة واحده .

2 / 21 - استناداً الى المادة السابقة وبعد انتهاء فترة قيد اللاعب ولم يرغب اللاعب بالتجديد لفترة أخرى ويرغب في الانتقال لنادي جديد فيجب على

ناديه إتمام إجراءات اسقاط اللاعب من سجلات النادي.

## المادة الثانية والعشرون

### أحكام عامة للاعب الموالي:

- 22 / 1 - في حالة حصول اللاعب الموالي على الجنسية السعودية يجور للنادي تسجيل لاعب موالي آخر.
- 22 / 2 - لا يجوز إشراك اللاعب رسمياً إلا بعد استكمال إجراءات تسجيله وبعد موافقة الاتحاد.
- 22 / 3 - يتم تطبيق لوائح وزارة الرياضة والاتحاد في طريقة تسجيل وتصنيف وتثبيت وتنسيق اللاعبين المواليد خلال الموسم الرياضي لكل عام مع عدم الإخلال بالاتفاقية المبرمة بين الطرفين.
- 22 / 4 - يجوز إعارة اللاعب الموالي إلى نادي آخر إلا إذا رأى الاتحاد غير ذلك.
- 22 / 5 - لا يجوز انتقال اللاعب المواليد إلا بعد إسقاط اسمه و التنسيق من ناديه السابق أثناء فترة التصنيف والتثبيت أو انتهاء الاتفاقية (العقد) المبرمة بين الطرفين أو حسب ما يراه الاتحاد.
- 22 / 6 - يجب أن يكون تواجد اللاعب المواليد في المملكة بطريقة نظامية.
- 22 / 7 - يجب أن يلتزم لاعب المواليد بقوانين المملكة واللوائح والأعراف والعادات والتقاليد.
- 22 / 8 - تطبق العقوبات على لاعب المواليد من النادي أو الاتحاد أو الوزارة وفق اللوائح والأنظمة.
- 22 / 9 - أي خلاف بين النادي واللاعب لضمان حقوق الطرفين يتم معالجتها عن طريق الاتحاد بناء على الاتفاقية المبرمة بينهما (العقد) ويعتبر القرار ملزم .
- 22 / 10 - يجوز إعارة اللاعب الموالي إلى نادي آخر إلا إذا رأى الاتحاد غير ذلك.
- 22 / 11 - لا يجوز انتقال اللاعب المواليد إلا بعد إسقاط اسمه وتنسيقه من ناديه السابق أثناء فترة التصنيف والتثبيت أو انتهاء الاتفاقية (العقد) المبرمة بين الطرفين أو حسب ما يراه الاتحاد.
- 22 / 12 - يجب أن يكون تواجد اللاعب المواليد في المملكة بطريقة نظامية.
- 22 / 13 - يجب أن يلتزم لاعب المواليد بقوانين المملكة واللوائح والأعراف والعادات والتقاليد.
- 22 / 14 - تطبق العقوبات على لاعب المواليد من النادي أو الاتحاد أو الوزارة وفق اللوائح والأنظمة
- 22 / 15 أي خلاف بين النادي واللاعب لضمان حقوق الطرفين يتم معالجتها عن طريق الاتحاد بناء على الاتفاقية المبرمة بينهما (العقد) ويعتبر القرار ملزم .

## المادة الثالثة والعشرون

### قيد اللاعب الأجنبي:

- 1 / 23 - يحق لجميع أندية ذوي الإعاقة ومن في حكمها التعاقد مع لاعبين اثنين غير سعوديين فقط (إلا إذا رأى الاتحاد غير ذلك) .
- 2 / 23 - تكون فترة التسجيل مفتوحة طوال الموسم الرياضي .

## المادة الرابع والعشرون

### 1 / 24 - الوثائق المطلوبة والمتطلبات لتسجيل اللاعبين الأجانب:

- أ - موافقة النادي والاتحاد التابع للاعب مع إرفاق المخالصة المالية لأخر ارتباط للاعب.
- ب - نموذج استمارة طلب تسجيل اللاعب الأجنبي وطلب نسخة من عقد اللاعب.
- ج - اذا حصل اللاعب الأجنبي على جواز سفر سعودي يحق للنادي تسجيل لاعب بديل عنه .
- د - صورة مصدقة من الكشف الطبي الذي أجراه النادي للاعب الأجنبي داخل المملكة .
- هـ - يجب ان يتم تسجيل اللاعب الأجنبي عن طريق البوابة الرياضية .
- و - نموذج إقرار بأن اللاعب غير مرتبط بأي عقد مع نادي آخر .
- ز - صورة من جواز سفر اللاعب .
- ح - يجب على النادي ارفاق ما يثبت اعتماد التصنيف الطبي للاعب .

## المادة الخامس والعشرون

1 / 25 - النادي الذي يرغب في إنهاء عقد أي لاعب خلال مدة سريان عقده لأي سبب من الأسباب عليه الحصول على موافقة الاتحاد بعد تصفية حقوقه وفقا لأحكام العقد المبرم بينه وبين اللاعب بموجب مخالصة مالية نظامية بلغة يعرفها اللاعب مع ترجمة مصدقة إلى اللغة العربية إذا لم يكن اللاعب عربيا وموقعة من اللاعب والنادي ومختومة بالختم الرسمي.

## المادة السادسة والعشرون

1 / 26 - في حال تعذر تسجيل اللاعب الأجنبي في مكاتب وزارة الرياضة أو الاتحاد بسبب عطلة نهاية الأسبوع والعطلات الرسمية فيجوز مشاركة اللاعب في تجمع رياضي واحد (إلا إذا رأى الاتحاد غير ذلك)

## المادة السابعة والعشرون

1 / 27 النادي الذي يرغب في تجديد عقد أي لاعب عليه أن يقدم للاتحاد طلباً بالموافقة على تجديد عقده بالوثائق المشار إليها في المادة الثالثة من هذه اللائحة .

## المادة الثامنة والعشرون

1 / 28 - يجوز انتقال اللاعب الأجنبي من نادي إلى آخر داخل المملكة (مرة واحدة فقط ولا يجوز له الرجوع إلى ناديه السابق أو الانتقال لنادي آخر بعد ذلك) وفقاً للشروط التالية :

أ - ان يكون تواجدته في البلاد بطريقة نظامية.

ب - انتهاء أو إنهاء عقده مع النادي المتعاقد معه أولاً وعمل مخالصة مالية.

ج - أن تكون شهادة انتقال اللاعب الدولية الصادرة من الاتحاد الدولي سارية المفعول مدة سريان الاتفاقية الجديدة المحددة والمبرمة بين اللاعب والناديين .

د - موافقة اللاعب على الانتقال ويدرج ذلك بالاتفاقية المبرمة بين النادي واللاعب ومصدقة من الاتحاد

هـ - يعتبر انتقال اللاعب ضمن العدد المسموح به لكل نادي.

## المادة التاسعة والعشرون

1 / 29 - يلتزم النادي المتعاقد مع اللاعب بالسماح له بالانضمام إلى منتخب بلاده عندما يطلب منه ذلك الاتحاد الوطني في البلد الذي ينتمي إليه اللاعب وفقاً لما تنص عليه لائحة أوضاع اللاعبين الصادرة من الاتحادات الدولية.

## المادة الثلاثون

1 / 30 - يجب أن تتضمن عقود اللاعبين مراعاة لائحة المنشطات والالتزام بقوانين المملكة واللوائح والأعراف والعادات، والتقاليد والعقوبات والجزاءات.

## المادة الواحد والثلاثون

1 / 31 - الاتحاد هو المرجع لحل أي خلاف بين النادي واللاعب بطريقة ودية لضمان حقوق الطرفين وفي حالة عدم اتفاق الطرفين (النادي واللاعب) يتم اللجوء إلى الاتحاد الدولي..

## المادة الثانية والثلاثون

1 / 32 - الاتحاد هو الجهة المختصة بتفسير أي مادة من مواد اللائحة وتعديل أحكامها ويحق له اتخاذ القرارات المناسبة في كل ما لم يرد له نص في اللائحة وتعتبر قراراته نهائية .

## المادة الثالثة والثلاثون

### الاعتزال:

- 1 / 33 - يجوز للاعب التقدم بطلب الاعتزال عن اللعب في أي وقت خلال الموسم الرياضي.
- 2 / 33 - يقوم الموظف المسؤول برفع طلب اللاعب للرئيس التنفيذي للنادي أو مدير المركز للمصادقة عليه في مدة لا تتجاوز 15 يوما من تاريخ استلام الطلب.
- 3 / 33 - يقوم الموظف المسؤول بمعالجة الاعتزال في النظام الرقمي وإتلاف بطاقة اللاعب المعتزل .
- 4 / 33 - في حال رفض النادي أو المركز طلب اعتزال اللاعب أو عدم قيام النادي أو المركز بمعالجة الطلب في النظام الرقمي خلال 15 يوما من تاريخ استلامه فيمكن للاعب التقدم مباشرة للاتحاد بطلب الاعتزال ويقوم الاتحاد بدراسته للبت فيه.
- 5 / 33 - لايجوز اسقاط اللاعبين المعتزلين من النظام الرياضي خارج فترة التنسيق إلا إذا رأى الاتحاد غير ذلك.
- 6 / 33 - لايجوز للاعب المعتزل العودة للعب ثانية إلا بعد مضي الموسم الذي اعتزل فيه بشرط أن يعود إلى ناديه الأصلي، ويسقط هذا الشرط ويصبح توقيع اللاعب حرا في أي من الأحوال التالية:

أ - إلغاء النادي للعبة.

ب - اكتمال الحد الأقصى لعدد اللاعبين بالنادي.

ج - عدم رغبة النادي في إعادة تسجيل اللاعب العائد من الاعتزال.

د - مضي موسم رياضي غير الموسم الذي اعتزل فيه اللاعب إلا في حالات يقدرها الاتحاد.

## المادة الرابعة والثلاثون

### العقوبات:

1 / 34 - مع عدم الاخلال بأي من عقوبة تصدر من جهة قضائية مختصة، فإن للاتحاد إيقاع العقوبات المناسبة على أي من منسوبي النادي أو المراكز في حال اخلالهم بأحكام هذه اللائحة.

2 / 34 - للاتحاد إيقاع جزاء أو أكثر من العقوبات التالية:

أ - توجيه الإنذار الخطي، مع أخذ التعهد بعدم تكرار المخالفة، وأنه في حال ارتكاب مخالفة أخرى فيجاءى بجزاء أشد.

ب - الرفع للجهات المختصة لمنعه من مزاوله النشاط في ألعاب الجلوس والكراسي.

ج - الرفع للجهات العليا لمنعه من دخول النادي أو المنشآت الرياضية التابعة للوزارة أو للاتحاد.

د - الرفع للجهات المختصة لمنعه من الترشح لرئاسة وعضوية مجلس الإدارة للأندية أو لإسقاط عضويته.

3 / 34 - يختص الاتحاد بالنظر بالمخالفات المرتكبة من اللاعبين والفنيين والإداريين والحكام وإيقاع العقوبات المستحقة وفقا للوائح الإتحاد ولجانه المختصة.

4 / 34 - يراعى في تطبيق العقوبات تناسبها مع نوع المخالفة ومستوى جسامتها، والتدرج في تطبيقها.

5 / 34 - يجوز إيقاع أي جزاء على مخالفة مضى على ارتكابها سنتان أو أكثر.

6 / 34 - يجوز توقيع أي جزاء على (أي عضو أو أحد منسوبي النادي أو المراكز أو اللاعبين والأجهزة الفنية والإدارية ومن في حكمهم) وفقا للأسلوب الذي يختاره الاتحاد ويتم إشعار المعاقب بالعقوبة (أي وسيلة تحقق علمه).

7 / 34 - يجوز لمن صدر ضده قرار من الاتحاد بأي من الجزاءات المنصوص عليها في لوائح الاتحاد الاعتراض (إذا أجاز له القرار ذلك) وفقا للأنظمة واللوائح ذات صلة.

8 / 34 - بالإضافة إلى ما سبق يجوز فرض عقوبات مالية يحددها الاتحاد وفقا لجسامة الحدث.

## المادة الخامسة والثلاثون

### أحكام عامة:

تعتبر لوائح الاتحاد التالية مكملة لهذه اللائحة وجزء لا يتجزأ منها.

35 / 1 - يبدأ اليوم وفقاً لأحكام هذه اللائحة بدءاً من الساعة 12 صباحاً.

35 / 2 - في حالة إلغاء النادي للعبة أو الدرجة (وذلك بإسقاط جميع اللاعبين) فإن للاتحاد اتخاذ ما يراه مناسباً .

35 / 3 - على النادي واللاعب الالتزام بكافة الشروط المتفق عليها بينهما بما في ذلك الأمور المالية.

35 / 4 - تكون صلاحية إصدار العقوبات الواردة في هذه اللائحة أو لوائح الاتحاد الأخرى من حق الاتحاد.

35 / 5 - يلتزم الاتحاد بوضع لوائح وشروط فنية للاعبين توضح المعايير المناسبة في بطولات الاتحاد المعتمدة.

35 / 6 - يختص الاتحاد بتفسير وتعديل أحكام هذه اللائحة وله الحق في اتخاذ القرارات اللازمة.

## المادة السادسة والثلاثون

36 / 1 - يعتمد العمل بموجب هذه اللائحة اعتباراً من تاريخ 1 / 8 / 2024 م